

مناقصة رقم 14/18 لتقديم خدمات رقابة في فرع المواصلات العمومية في الحافلات وفي سيارات الأجرة لوزارة المواصلات والأمان على الطرق

1. عام:

وزارة المواصلات والأمان على الطرق (فيما يلي "الوزارة") تدعو بهذا مقدمي العروض لتقديم عروضهم لتقديم خدمات رقابة في فرع المواصلات العمومية في الحافلات وفي سيارات الأجرة (فيما يلي "الخدمات").

مواصفات المناقصة 18/14 لتقديم خدمات رقابة في فرع المواصلات العمومية في الحافلات وفي سيارات الأجرة لوزارة المواصلات والأمان على الطرق ، على ملاحقها (فيما يلي – " المناقصة ") ، منشورة بكاملها في مواقع الانترنت التالية : www.jobiz.gov.il , MR.GOV.IL (موقع دائرة المشتريات الحكومية) ; ويمكن الاطلاع عليها في مواقع الانترنت المذكورة أعلاه بدون دفع.

2. تركيز المواعيد المحددة للمناقصة

<u>16.08.2018</u>	نشر المناقصة
<u>4.10.2018 الساعة 12:00</u>	الموعد الأخير لتقديم الأسئلة الاستفسارية
<u>25.11.2018 الساعة 12:00</u>	الموعد الأخير لتقديم العروض
<u>29.5.2019</u>	مدة سريان كفالة مقدم العرض

3. فيما يلي أهم الطلبات:

بما أن المواصلات العمومية هي خدمات عمومية أساسية وضرورية في المرافق الإسرائيلية ، مشاركة الحكومة ، بواسطة وزارة المواصلات والسلطة القطرية للمواصلات العمومية ، بفتح الفرع للمنافسة وتنظيمه ، بكل ما يتعلق بترخيص خدمات المواصلات العمومية ، المصادقة على مسارات السفر ، مكان محطات النقل ، تسعيرة السفريات ، الرقابة على مستوى الخدمات وعلى التزام مشغلي المواصلات العمومية بالاتفاقيات التي عُقدت معهم وبموجب القانون.

من أجل ضمان استيفاء مشغلي المواصلات العمومية بشروط رخص التشغيل ، تعليمات القانون وشروط اتفاقيات التشغيل المبرمة معهم ، تقوم وزارة المواصلات بأعمال رقابة على أعمال مشغلي المواصلات العمومية في الفرع ، حيث جُل هدف منظومة الرقابة هو التأكد من استيفاء مشغلي المواصلات العمومية بمستوى الخدمات المطلوب وباقي طلبات شروط الرخص التشغيل والاتفاقيات المبرمة معهم بشكل جاري وثابت. بالمقابل تمكن أعمال الرقابة الكشف عن مشاكل تشغيلية قائمة ، متابعة مستوى الخدمات ورضا المسافرين ، تطبيق قانوني إداري لتجاوزات شروط رخص التشغيل (فيما يلي " :التجاوز") وتمكين الوزارة والمشغلين من اتخاذ قرارات لتحسين مستوى الخدمات على أساس معلومات وثيقة ، حديثة ومحتلنة تتعلق بما يجري في الفرع بشكل عام ولغاية مستوى الخط. من هنا ، تتوجه وزارة المواصلات بالمناقصة المذكورة أعلاه للتعاقد مع اتحاد لتنفيذ خدمات الرقابة في الحافلات وفي سيارات الأجرة.

4. شروط الحد الأدنى للاشتراك بالمناقصة:

الشروط المفصلة هي شروط مسبقة وملزمة لجميع مقدمي العروض . العرض الذي لا يستوفي ، صحيح لموعد تقديم العروض بالمناقصة موضوع البحث، شرط واحد أو أكثر من الشروط المفصلة فيما يلي لن يُبحث فيه ويحق للجنة المناقصات إلغائه كلياً.

مدير المشروع المقترح من قبل مقدم عرض واحد- لا يمكنه أن يكون مقترحاً كمدير مشروع من قبل مقدم عرض آخر. مدير المشروع الذي يُشمل في أكثر من عرض واحد يؤدي لإلغاء جميع عروض مقدمي العروض المشمول في عروضهم.

4.1 مقدم العرض وتجربته

4.1.1. مقدم العرض هو اتحاد مسجل حسب القانون في إسرائيل. مقال قوى عاملة حسب تعريفه في قانون

تشغيل العمال من قبل مقاولي القوى العاملة ، للعام 1996- لا يحق له الاشتراك في هذه المناقصة .

وزارة المواصلات والأمان على الطرق

- 4.1.2. مقدم العرض صاحب كافة التصاريح المطلوبة بموجب قانون صفقات الهيئات العمومية، للعام- 1976 بما في ذلك عدم وجود إيداعات بمخالفات بموجب قانون العمال الأجانب ، للعام -1991 وبموجب قانون الحد الأدنى للأجور ، للعام -1987 ;
- 4.1.3. بموعد تقديم العروض غير معلقة ضد مقدم العرض ملاحظة " مصلحة حيّة". بهذا الموضوع يوضح بهذا أن الاتحاد الذي يقدم عرضه كالمذكور غير موجود في إجراءات قضائية ذات أهمية (بما في ذلك إجراءات إشهار إفلاس ، حارس قضائي، تصفية شركة، تجميد إجراءات) أو إجراءات يوجد بقبولها ما يُشكك بقدرة الاتحاد على تنفيذ الخدمات موضوع هذه المناقصة.
- 4.1.4. عدم وجود ديون لمسجل الشركات/ التعاونيات.
- 4.1.5. مقدم العرض أرفق لعرضه كفالة مناقصة بقيمة 100,000 ش.ج (بالكلمات: خمسمائة ألف شافل جديد) وذلك بموجب المذكور في البند 17 من المناقصة . يجب على الكفالة المقدمة أن تكون بنص مماثل للنص الموجود في الملحق ي من المناقصة . نص مختلف يمكن أن يؤدي لإلغاء العرض كلياً.
- 4.1.6. مقدم العرض حصل على مواد مرافقة للمناقصة كالمذكور في البند 11.2 من المناقصة.
- 4.1.7. يقدم العرض من قبل هيئة قانونية واحدة وهو فقط الذي يستوفي كافة شروط الحد الأدنى في المناقصة.

4.2. تجربة مقدم العرض

- 4.2.1. مقدم العرض صاحب تجربة بتنفيذ مشروع رقابة واحد على الأقل ، نُفذ في نطاق تعاقد مباشر واحد لمقدم العرض مع صاحب دعوة لعلم واحد ، والذي شمل في طياته الشروط التالية بشكل مجتمع: في هذا البند " مشروع رقابة" – خدمات جمع بيانات تتعلق بالفعاليات والنشاطات التي تقع تحت صلاحية صاحب الدعوة للعمل، المنفذة سواء بوسائل تكنولوجية وسواء بفعاليات بشرية بنوية في الموقع الذي تُنفذ فيه الفعاليات المذكورة أعلاه- خارج مكاتب مقدم العرض ومكاتب صاحب الدعوة للعمل .
- 4.2.1.1. نُفذ مشروع الرقابة من قبل مقدم العرض خلال سنتين متواصلتين على الأقل، بالفترة التي بدأت بتاريخ 1.1.2012 وحتى الموعد الأخير لتقديم العروض .
- 4.2.1.2. نُفذ مشروع الرقابة بنفس الوقت في مواقع مختلفة موجودة في 50 بلدة مختلفة على الأقل، المنتشرة في – 3 ألوية على الأقل ، حسب تعريفها في إعلان تقسيم مساحة الدولة لأولية ومقاطعات ووصف حدودها، من تاريخ 11.4.1957.
- 4.2.1.3. مشروع الرقابة شمل جمع بيانات عن الفعاليات المراقبة أيضاً بوسائل تكنولوجية ، ثبت المعلومات إلى قاعدة البيانات لمقدم العرض، مثل أجهزة تابلت، مسوفون، سمارتفون أو أي جهاز ووسيلة أخرى تمكن تغذية بيانات الرقابة ونقلها لمنظومة إدارة المعلومات .
- 4.2.1.4. نُفذ المشروع لهيئة أخرى ليست مقدم العرض، بمعنى الحديث لا يدور عن أعمال رقابة داخلية على الفعاليات المنفذة في نطاق تنظيم مقدم العرض .
- 4.2.1.5. مقدم العرض استخدم في مشروع الرقابة 15 مراقب على الأقل بعلاقات صاحب عمل – وعامل، بنفس الوقت، لمدة سنتين متواصلتين.
- في هذا البند " مراقب" – شخص استخدم من أجل جمع بيانات عن الهيئة المراقبة .
- 4.2.1.6. حجم مشروع الرقابة لم يقل عن المجموع الإجمالي لخمسة مليون ش.ج في كل سنة قبل ضريبة القيمة المضافة .

4.3. مدير المشروع المقترح من قِبل مقدم العرض

- 4.3.1. صاحب لقب أول على الأقل من مؤسسة معترف فيها من قبل مجلس التعليم العالي أو صاحب لقب أكاديمي كالمذكور من خارج البلاد معترف فيه من قبل قسم تقييم الألقاب الأكاديمية من خارج البلاد في وزارة المعارف .

وزارة المواصلات والأمان على الطرق

4.3.2. صاحب تجربة كمدير مشروع لمشروع رقابة واحد على الأقل ، تم تنفيذه في نطاق تعاقد مباشر واحد مع صاحب دعوة لعمل واحد ، والذي شمل في طياته الشروط التالية بشكل مجتمع:
في هذا البند " مشروع رقابة" – خدمات جمع بيانات تتعلق بالفعاليات والنشاطات التي تقع تحت صلاحية صاحب الدعوة للعمل، المنفذة سواء بوسائل تكنولوجية وسواء بفعاليات بشرية بنوية في الموقع الذي تُنفذ فيه الفعاليات المذكورة أعلاه- خارج مكاتب صاحب الدعوة للعمل أو في نطاق التنظيم الذي ينتمي إليه مدير المشروع .

4.3.2.1. استمر مشروع الرقابة سنتين متواصلتين على الأقل ابتداء من تاريخ 1.1.2012 ولغاية الموعد الأخير لتقديم العروض ، ومدير المشروع المقترح عمل كمدير مشروع على الأقل خلال هاتين السنتين المتواصلتين.

4.3.2.2. مشروع الرقابة شمل جمع بيانات عن الفعاليات المراقبة أيضاً بوسائل تكنولوجية ، تبت المعلومات إلى قاعدة البيانات لمقدم العرض، مثل أجهزة تابلت، مسوفون، سمارتفون أو أي جهاز ووسيلة أخرى تمكن تغذية بيانات الرقابة ونقلها لمنظومة إدارة المعلومات (فيما يلي أيضاً: " مسوفون").

4.3.2.3. نُفذ مشروع الرقابة لهيئة مدير المشروع ليس جزءاً منها، بمعنى الحديث لا يدور عن أعمال مراقبة أو رقابة داخلية ، على الفعاليات المنفذة في إطار التنظيم الذي ينتمي إليه مدير المشروع.

4.3.2.4. في نطاق مشروع الرقابة أدار مدير المشروع المقترح طاقم يتألف على الأقل من 20 مراقب، بنفس الوقت، لمدة سنتين متواصلتين على الأقل .
في هذا البند " مراقب" – شخص استخدم من أجل جمع بيانات عن الهيئة المراقبة .

4.3.2.5. حجم مشروع الرقابة لم يقل عن المجموع الإجمالي لخمسة مليون ش.ج في كل سنة قبل ضريبة القيمة المضافة .

4.3.3. صاحب تجربة سنتين على الأقل ، ابتداء من تاريخ 1.1.2011 ولغاية الموعد الأخير لتقديم العروض ، بتحليل بيانات.

4.3.4. بدون سجل في السجل الجنائي الذي يُدار بموجب البند 1 (أ) من قانون السجل الجنائي وإعادة تأهيل السجناء ، للعام – 1981.

5. كالمذكور البند 11.2 من المناقصة ، يجب على مقدم العرض التوجه لمدير فرع الرقابة ، المراقبة ومستوى الخدمات في السلطة القطرية للمواصلات العمومية – السيد دافيد يوسف عبر البريد الإلكتروني ، بالعنوان yossefd@mot.gov.il وتنسيق موعد للحصول على الملحق ك" و من المناقصة – " مواد مرافقة" – بوسائل ديجيتالية ، وذلك، حتى موعد أقصاه أسبوع واحد قبل الموعد المحدد لتقديم العروض . بوقت تلقي الملحق ك" و يُطلب من مقدم العرض التوقيع على مستند يصادق على تلقيه الملحق . يؤكد بهذا مرة ثانية ، أن الحصول على الملحق ك" و بموجب هذا البند يعتبر شرط حد أدنى بالمناقصة ، ومقدم العرض الذي لم يحصل على الملحق ك" و حسب المذكور في هذا البند- لا يمكنه المنافسة في هذه المناقصة .

6. فترة التعاقد:

فترة التعاقد تكون لمدة سنتين اثنتين من موعد التوقيع على عقد التعاقد، وتحفظ للوزارة إمكانية تمديد فترة التعاقد بفترة إضافية ، لغاية ثلاث سنوات إضافية ، حسب المفصل في المناقصة .

يوضح بهذا أن التعاقد مع الشركة التي تنفذ اليوم أعمال رقابة على سيارات الأجرة من المتوقع أن ينتهي بتاريخ 31.12.2018 والتعاقد مع الشركات التي تنفذ أعمال رقابة على الحافلات من المتوقع أن ينتهي بتاريخ 21.3.2019. لذلك، بنية الوزارة أن يبدأ الفائز بالمناقصة بأعمال الرقابة على سيارات الأجرة بتاريخ 1.1.2019 وبالإضافة إلى ذلك يبدأ تنفيذ أعمال الرقابة على الحافلات بتاريخ 22.3.2019.

7. أسئلة استفسارية –

وزارة المواصلات والأمان على الطرق

مقدم عرض الذي يرغب بطرح أسئلة ، ملاحظات أو تعقيبات تتعلق بشروط المناقصة ، مستندات المناقصة أو أي قسم منها ، مدعو للتوجه خطياً للسيد دافيد يوسف ، عبر البريد الإلكتروني ، بالعنوان yossefd@mot.gov.il لغاية تاريخ **4.10.18 الساعة 12:00**. التوجه يجب أن يشمل اسم مقدم العرض، اسم المتوجه من قبله، عنوان مقدم العرض، أرقام الهواتف وأيضاً عنوان بريده الإلكتروني. لن يرد على التوجهات الهاتفية أو توجهات بطرق أخرى وأيضاً لن يرد على التوجهات التي تصل بعد الموعد. بمسؤولية مقدم العرض التأكد من وصول الأسئلة بهاتف رقم 02-6663125.

8. تقديم العروض –

يجب على مقدمي العروض إيداع عروضهم في صندوق المناقصات التابع لوزارة المواصلات، شارع بنك إسرائيل 5، القدس، مبنى جنري A، الطابق 0 (في المدخل للمكتبة) ، لغاية تاريخ **25.11.18 الساعة 12.00**. إيداع المغلفات في صندوق المناقصات هو بمسؤولية مقدم العرض فقط. العرض الذي لا يوجد في صندوق المناقصات بالموعد المحدد أعلاه لن يبحث فيه.

9. لا يلتزم معد المناقصة باختيار عرض أيًا كان، ويحق له إلغاء المناقصة كلها أو قسم منها، أو تأجيلها لأسباب ميزانية ، لأسباب تنظيمية أو لأي سبب آخر وفقاً لتقديراته الحصرية .

10. يحق للجنة المناقصات تمديد المواعيد المذكورة أعلاه. تنطبق على الموعد الجديد كافة التعليمات التي انطبقت على الموعد الأصلي إلا إذا سجل غير ذلك.

11. في أية حالة لوجود تناقض بين مستندات المناقصة وبين المسجل في هذا الإعلان، المذكور في مستندات المناقصة هو الملزم.